

64- شرح كتاب الصلاة من سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى في كتابه السنن باب - [00:00:00](#)

امامة من صلى بقوم وقد صلى تلك الصلاة يعني ان هذه الصلاة تكون له نافلة لانه قد صلى هذه الصلاة من قبل وهذا شيء قد دلت عليه الادلة. هذه المسألة قد دلت عليها الادلة كما سوف ياتي - [00:00:25](#)

فهذا النص مفيد لا بأس امامة المتنفل للمفترض. والمفترض للمتنفل قال حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة القوارير وهو ثقة سبت قال حدثنا يحيى بن سعيد هو القطان البصري الامام - [00:00:52](#)

وهو امام جليل مشهور قال عن محمد بن عجلان وهو المدني صدوق قال عن عبيد الله بن مقسم القرشي مولاهم وهو ثقة كل عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري رضي الله عنه ان معاذ بن جبل رضي الله عنه - [00:01:18](#)

كاد يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يأتي قومه فيصلي بهم تلك الصلاة فهو كان يصلي العشاء مع رسول الله عليه الصلاة والسلام وهي المفروضة ثم يذهب ويأتي قومه فيصلي بهم تلك الصلاة اي متنفلا - [00:01:46](#)

وهذا اسناد حسن من اجل محمد ابن عجلان قال حدثنا مسدد وهو ابن مشوهد ابن مسوبل ابن مستورد الاسد البصري الحافظ توفي عام ثمانية وعشرين ومئتين. قال حدثنا سفيان بن عيينة بن ابي عمران الهلال المكي - [00:02:13](#)

قال عن عمرو بن دينار الجمحي مولاهم المكي قال سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنه ويقول ان معاذ كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه - [00:02:39](#)

نعم وهذا اسناد صحيح جدا وقد خرجه الشيخان من طرق عن عمرو بن دينار نعم وهذا كما تقدم يدل على مشروعية صلاة المفترض المتنفل بالمفتوظ وبالعكس المفترض بالمتنفل نعم انه لا بأس بذلك - [00:03:03](#)

كما دلت على ذلك النصوص نعم قال باب الامام يصلي من قعود. طبعاً وهم خلف قيام حكم ذلك وان ذلك مشروع. وقد فعله عليه الصلاة والسلام وذهب بعض اهل العلم الى انه منسوخ - [00:03:35](#)

والصواب انه ليس بمنسوخ بل هو باق نعم نعم قال حدثنا القعنبي وهو عبد الله بن مسلمة بن طعن بن القعنبي البصري توفي عام واحد وعشرين ومائتين وهو ثقة جليل ولا عن مالك - [00:04:07](#)

وهو بنانة ابن ابي عامر الاصبحي الامام قال عن ابن شهاب الزهري محمد ابن مسلم الامام ايضا عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب - [00:04:52](#)

وسن فصيح اي سقط عليه الصلاة والسلام من الفرس فحشش شقه الايمن فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه قعودا فلما انصرفا قال انما جعل الامام ليؤتم به فازا صلى قائما فصلوا قياما. واذا ركع فاركعوا - [00:05:13](#)

واذا رفع ترفع واذا صلى اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا وصلوا جلوسا اجمعين. وهذا هو موضع الشاهد نعم وهذا الحديث اسناده صحيح جدا - [00:05:53](#)

وقد خرجه الشيخان لا وهذا فيه صلاة المأمومين خلف الامام انهم يصلون جلوسا وذلك اذا كان الامام يصلي جالسا وانه في هذه الحالة لا يجوز ولا لا يشرع بل ولا يجوز القيام - [00:06:29](#)

وان هذا من التعظيم كما قال عليه الصلاة والسلام كدتم ان تفعلوا فعل فارس وقوم يقومون على رؤوس عظمائهم فالواجب هنا

الجلوس نعم وذهب بعض اهل العلم كما تقدم الى انه منسوخ والصواب انه ليس بمنسوخ لانه - 00:07:00

قد استمر الصحابة على فعله نعم يقول الحاجبي اربعة من الصحابة جابر وابو هريرة واسيد بن حضير وقيس بن قهد الانصاري والجمع بين النصوص دعمكن هو الاولى. وكان انه صلى جالسا عليه الصلاة والسلام وهم خلف قيام في مرض موته - 00:07:40

هذا لا يفيد النسخ لان هذا محمول على انه مبتدأ الصلاة قياما. ثم حصل الجلوس بعد ذلك وذلك انه اوتي برسول الله عليه الصلاة والسلام فاجلس بجانب ابي بكر فاصبح هو الامام فهم ابتدأوا قياما فيستمرون على قيامهم - 00:08:24

واما اذا كان الجلوس من بداية الصلاة فيصلون خلفه جلوسا نعم هذا هو الاولى في الجمع قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة العبسي الكوفي. وهو ثقة حافظ توفي تسعة وثلاثين ومئتين - 00:08:49

قال حدثنا جبريل بن عبد الحميد الضبي وهو كائن ابن الجراح ابو عاصي انا لا امس انا الاعمش سليمان ابن مهوان الاسد الكاهني عن ابي سفيان طلحة بن نافع عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال ركبا - 00:09:14

رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا بالمدينة فصرعه على جذم نخلة فانفكت قدمه عليه الصلاة والسلام فانفكت قدمه فاتيناه نعوذه فوجدناه في مشربة لعائشة يسبح جالسا قال فقمنا خلفه فسكت عنا - 00:09:35

ثم اتيناه مرة اخرى نعوذه فصلى المكتوبة جالسا فقمنا خلفه فاشار الينا فقعدنا فلما قضى الصلاة قال اذا صلى الامام جالسا فصلوا جلوسا واذا صلى الامام قائما فصلوا قياما ولا تفعلوا كما يفعل اهل فارس بعظمائها - 00:10:11

وهو انهم يقومون على رؤوس عظمائهم تعظيما لهم نعوذ بالله من ذلك وهذا اسناد ايضا صحيح وطلحة بن نافع وان كان يعني بعض الاحاديث لم يسمعها من جامع ولكن هي من كتاب - 00:10:46

وا من كتاب حجة نعم عليكم السلام قال حدثنا سليمان بن حرب وهو الازدي الواشحي وهو ثقة تبدو في عام اربعة وعشرين ومئتين ومسلم بن ابراهيم الاجدي الفراهيدي البصري وهو ثقة جليل دفع عام اثنين وعشرين ومئتين - 00:11:14

قال المعنى قال ابو داود المعنى يعني معنى حديثهما واحد معنى حديثهما واحد قال ابو هيب هو ابن خالد الباهلي البصري ووثيقة ثبت توفي اربعة وستين ومئة قال المصعد ابن محمد ابن عبد الرحمن ابن شرحبيل - 00:11:46

العبودي المكي قال ابن حجر لا بأس به وقال الذهبي وثق. وهو مقل ليس بالمشهور عن ابي صالح زكوان السماري قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:13

انما جعل الامام ليؤتم به فالامام منا ما جعل لكي يؤتم به وهو الاقتداء به في الصلاة عليكم السلام فاذا كبر فكبروا بعده لا تسبقوه ولا تتأخروا عنه ولا تكبروا حتى يكبروا. واذا وقع فوققوا - 00:12:44

ولا تركعوا حتى يركع واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لا تقولوا مثله سمع الله لمن حمده وانما اللهم ربنا لك الحمد وفي رواية في البخاري اللهم ربنا ولك الحمد - 00:13:17

وفي رواية وهي ايضا في البخاري ربنا لك الحمد. وفي رواية في البخاري ربنا ولك الحب قال مسلم ولك الحمد. نعم واذا سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجد واذا صلى قائما فصلوا قياما - 00:13:45

واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعين فهذا وجه الشاهد وهو انه يصلى خلفه عن قعود قال ابو داود اللهم ربنا لك الحمد افهمني بعض اصحابنا عن سليمان يعني هو ما فهم هذه الجملة من الحديث - 00:14:10

يقول افهمني بعض اصحابنا عن سليمان سليمان بن حوض سليمان عفا اي بن حوض الازد الواشم قال حدثنا نعم وهذا طبعا صحيح والحديث قد خرجه مسلم وطوبع مصعب بن محمد - 00:14:46

عليه قال حدثنا محمد ابن ادم المصيصي وهو الجهني موثقة قال حدثنا ابو خالد الاحمر سليمان ابن حيان ابو خالد الاحمر الكوفي وهو صدوق جيد الحديث قال عن ابن عجلان محمد ابن عجلان المدني وهو ايضا صدوق له اوهام - 00:15:09

قال عن زيد ابن اسلمة وهو القرشي مولا هم العدوي وهو القول نعم وهو عفا ثقة عالم وفي ستة وثلاثين ومئة وهذا عدم صالح زكوان السمان قال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:41

انما جعل الامام ليؤتم به بهذا الخبر زاد واذا قرأ فانصتوا لان الامام لماذا يقرأ؟ يقع لنفسه وللمؤمنين. فعليهم بالانصات الا في

الفاتحة. هذا خلاف في ذلك كما هو معلوم - [00:16:18](#)

نعم. وهذا الاسناد لا بأس به من اجل ابن عجلان قال ابو داود هذه الزيادة واذا قرأ فانصتوا ليست بمحفوظة الوهم عندنا من ابي

خالد عليكم السلام وقد توبع ابو خالد - [00:16:55](#)

عفوا ابو داود يرى انها غير محفوظة عليكم السلام وقد توبع ابو خالد عليها تابعه محمد بن سعد الانصاري عند النسائي ومحمد بن

ميسرة الصاغاني عند احمد واسماعيل بن ابان الغنوي عند الدعوة قطني - [00:17:29](#)

والبيهقي ومحمد بن سعد ثقة واما الصاخاني والغنوي ضعيفان قل حدثنا القائلري عبد الله بن مسلمة عن مالك بن انس بن ابي عامر

الاصبحي الامام المعروف قال عن هشام بن عوف بن الزبير - [00:17:49](#)

وهو ثقة عالم ثقة ثقت عالم توفي عام ستة واربعين ومئة وقيل غير ذلك وحديث القديم بالمدينة اصح من الذي بالعراظ قال عن ابيه

عوا ابن الزبير وهو امام جليل عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه -

[00:18:16](#)

وسلم في بيته وهو جالس فصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به اي يقتدى به

فاذا وقع فوقه واذا رفع فارفع واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا - [00:18:44](#)

وهذا نعم اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان وهذه الاحاديث تنفي يعني والله اعلم النسخ حدثنا قال ابو داود حدثنا قتيبة بن سعيد

ابن جميل ابن طوييف ابو رجاء الثقفي ويزيد ابن خالد ابن موهب وهو ثقة - [00:19:19](#)

المعنى اي معنى وايتها واحد ان الليث حدثهم وهو الليث ابن سعد الفهمي المسوي عن ابي الزبير المكي محمد ابن مسلم بنت ادرس

ابو الزبير المكي عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما - [00:19:49](#)

قال اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد وابو بكر يكبر ليسمع الناس تكبيره ثم ساق الحديث وهذا ايضا قد

اخرجه مسلم وهذا طبعا فيه بعض الاشكال لان انما - [00:20:11](#)

ابو بكر يسمع الناس تكبيرة هذا في مرض موته صلى الله عليه وسلم ولذا قال ابن ولذا قال الحافظ ابن حجر لم يكن هذا في مرض

موته انما كان ذلك حين سقط عن الفرس. كما في رواية ابي سفيان - [00:20:42](#)

جابر وقد تقدمت قال الا ان ابن حبان تمسك بقوله وابو بكر يسمع الناس التكبير انما هذا في مرض موته لان صلاته في مرضه اي

عندما جحش شقه عليه الصلاة والسلام كانت - [00:21:00](#)

في مشروبة عائشة ومعه نفر من اصحابه لا يحتاجون الى من يسمعهم التكبير بخلاف صلاته في مرض موته فانها كانت في المسجد

بجمع كثير من الصحابة. فاحتاج ابو بكر الى الى - [00:21:21](#)

اسمع قال وعلى تقدير؟ قال نعم قال ولا راحة فيه لمن تمسك به لان اسماع التكبير في هذا لم يكن فيه لان سماع التكبير في هذا لم

يتابع ابا الزبير عليه احد. لم يتابع ابو الزبير عليه احد وعلى تقدير ان - [00:21:38](#)

انه حفظه فما فلا مانع ان يسمعه بوق التكبير وهذه نعم فيها شك نعم اعطنا رواية مسلم لهذا الخبر من طريق ابي الزبير فهذه الزيادة

فيها نظر والله اعلم تستوي - [00:22:02](#)

طيب قال حدثنا عبدا بن عبد الله وهو ثقة قال اخبرنا زيد ابن حبان بالعقلي وهو صدوق عن محمد ابن صالح وعن محمد بن صالح لا

يحتج به قال حدثنا حصين من ولد سعد بن معاذ - [00:22:34](#)

وهو ليس بالمشهور عن اسيد ابن حبيب انه كان يؤمهم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده وقالوا يا رسول الله ان امامنا

مريض فقال اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا - [00:22:56](#)

وهزم منقطع لكن له اسناد لا بأس به اخرجه البخاري بالتاريخ من طريق علي بن مسهب عن هشام بن عو عن ابيه عن كثير من

السائب عن محمود بن لبيد. قال كان اسيد بن حضير يؤمه يؤم قومه فما - [00:23:20](#)

قبض اياما فوجد من نفسه خفة فخرج فصلى بنا قاعدا لم يذكر عيادة النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الاقرب واخرجه الدار القطني من طريق محمد اسحاق هشام بن عبوة - [00:23:40](#)

نعم موقوفا نعم قال ابو داود وهذا الحديث ليس بمتصل لان حسين هذا لا يعرف بسماعه من اسيد ابن حقيق قال باب الرجلين يؤم احدهما صاحبه كيف يقومان نعم طبعها الجماعة كما تعلمون كل شيء ان يكون اثنان فاكثر - [00:24:04](#)

فاذا كان اثنان كيف يقومان؟ يقوم عن يمينه المعموم وان كانوا ثلاثة فاكثر كانوا خلفه نعم واذا حدثنا موسى ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي وهو ثقة جليل توفي عنه ثلاثة وعشرين - [00:24:42](#)

مئتين نعم قال حدثنا حماد وهو ابن سلمة ابو سلمة البصري الامام توفي سبعة وستين ومئة ثابت ابن اسلم البناني البصري وهو ايضا ثقة سبت عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ام حرام - [00:25:02](#)

قالت انس وامهم سليمة فاتوه بسمن وتمر فقال ردوا هدفي وعائه وهذا في سقائه فاني صائم ثم قام فصلى بنا ركعتين تطوعا. وهذا يفيد ان لا بأس بصلاة التطوع جماعة - [00:25:38](#)

فقامت ام سليم وهذا فيما يظهر الضحى فقامت ام سليم وام حرام خلفنا قال ثابت ولا اعلمه ولا اعلمه الا قال قامني عن يمينه على بساط نعم على يمينه فهذا الاثنان والنساء من خلفهم - [00:26:09](#)

وهذا اسناد صحيح وقد اخذه مسلم بنحوه وجاء في صحيح البخاري من حديث عميد الطويل عن انس قال حدثنا حفص بن عمر الازدي النبوي كذا حفص بن عمر الحوضي المسجد النبوي حفص بن عمر نعم المسجد النبوي الحوضي - [00:26:38](#)

خمسة وعشرين وميتين توفي ايه خمسة وعشرين ومئتين وهو ثقة عليكم السلام قال حدثنا شعبة ابن الحجاج الامام عن عبدالله بن المختار وهو ثقة عن موسى بن انس وهو ايضا كذلك - [00:27:11](#)

يحدث عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هو امرأة منهم فجعله فجعله عن يمينه والمرأة خلف ذلك وقد تكون هذه يعني ايضا قصة اخرى - [00:27:30](#)

لان قال امرأة او ما قال محرم لأنه لم يذكر ام سليم نعم ايه قال والعجوز من خلفنا فعلاقة ال انس برسول الله عليه الصلاة والسلام علاقة وثيقة فلا يمنع ان يكون جارهم اكثر من مرة - [00:27:50](#)

وقد كان يزورهم خاصة ومحرم قال حدثنا مسدد بن سرهد طبعها هذا اللي تقدم صحيح وقد اخرجه مسلم قال حدثنا مسدد بن مسوهد بن مسربل بن مسود الاسد البصري وهو ثقة ثابت كما تقدم. قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان - [00:28:14](#)

طالع عن عبد الملك بن ابي سليمان العرسمي وهو صدوق جيد الحديث ان اطاب ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بت في بيت خالتي ميمونة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل فاطلق القردة فتوضأ - [00:28:34](#)

ثم اوكأ القربة ثم قام الى الصلاة فقامت فتوضأت كما توضأ ثم جبت جئت فكنت عن يساره فاخذني بيمينه فاداوني من ورائه وهذا يفيد انه لا يصلح ان يتقدم المأموم على الامام لوداره من امام تقدم - [00:28:58](#)

فاقامني عن يمينه فصليت معه. وهذا اسناد نعم جيد وقد خرجه الشيخان من طرق. له طرق كثيرة قال حدثنا عمرو بن عون الواسطي وهو ثقة قال حدثنا هشيم بن بشير الواسطي وهو ثقة ثابت - [00:29:22](#)

قال عن ابي بشر جعفر بن ابي وحشية البصري وهو ثقة عن سعيد بن جبير الاسد الكوفي وهو امام عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه القصة تؤخذ بواسع بذؤابتي - [00:29:46](#)

فاقامني عن يمينه وهذا ايضا اسناد صحيح وقد خرجه البخاري نعم ولعل نقف عند هنا - [00:30:04](#)